

كذلك وان ادعى عليه بالانقضاء فيه ولم يظهر للحاكم صحة الدعوى صيا
 عن ائمة الله بالدعوى والتحقيق انتهى وليس لاحد ان يدعى على منقول
 في محل ولا يثبت عند قاضي انه حكم بكن اذ كان في غير محلها او معزولا
 سمحت البينة ولا يحلف من نزه في الروضة واصلها فيما ذكرته في
 المعزول محله في غير ما ذكره في **فصل**
اداب القضاء وغيرها ثبت التولية للقضاة المشاهير
 لغيرها بخبر جازان مع المتولى الى محل ولا يثبت قرب او بعد بخبر ان
 اهله بها **او باستفاضة** بها كما جرى عليه الخلاف فلا يهاكل من
 الشهادة ولا يثبت بكتاب لا مكان تحريفة قال تعالى ولو كان من
 عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا **او بين ان يكتب موليه**
 اماما كان او قاضيا ففواهم واول من قوله ليكتب الامام له كتابا بالثبوت
 وبما يحتاج اليه في المحل المذكور لانه صلى الله عليه وسلم كتب العرواين
 حزم لما بعثه الى اليمن رواه ابو داود وغيره وفيه الزكوات والديات
 وغيرها وان **بحث القاضي عن حال المحل وعدوله** قبل دخوله
 ان تيسر الا فحين يدخل هل ان لم يكن عارفا بهم وتعييرى بالمحل هنا
 وفيما ياتي اعم من تعبيره بالبلد وان **يدخل** وعليه عمامة سوداء يوم
الجمعة فان عسر دخل يوم **خمس** فيوم **سبت** وقول فحين
 ثبت من زياد في ونقله في الروضة عن الاصحاب وان **ينزل وسط**
المنزل بين البيتين على الاشهر ليتساوى اهله في القرب منه وان

ينظر

ينظر اولا في اهل **كبير** لانه عذاب **فمن اقرهم بحق** فقول **بمقتضاه**
 فان كان الحق حلا اقامه عليه وعلقه او تعزيرا فليطلقه فعل
 او لا امر بالذية فان لم يرد ولم يثبت اعساره اذ ام حبسه والذوي
 عليه لا حمال خصم اخر فان لم يحضر احد اطلق وتعييرى بما ذكره في
 مما عبر به **ومن قال** **ظلمت** بالمحبس فعلى خصمه **حجة** فان لم يثبتها
 صدق المحبوس بميمه فان كان خصما فليكتب اليه **الحض** هو او وكيله
 عاجلا فان لم يفعل حلف واطلق لكن المحسن ان يوصل منه كفيل ثم بعد
 بعد فراغه من المحبوسين ينظر في **الاوصياء** بان يحضرهم اليه فمن ادعى
 وصاية بحث عنها هل تثبت بيمينه اولا وعن حاله ونصرته فيها
فمن وجد عدلا قويا اقره او **فاسقا** او شك في عدلته ولم يعد له
 الحاكم الا اول اخذ المال منه او عدل **ضعيفا** للثقة المال او لسبب اخر
عزل **بمعين** يتقوى به ثم ينظر في امنا القاضي المنصوص على
 المحاجير وتفرقة الوصايا ثم في الوقف العام والمال الضال والنفقة
ثم بحث كتابا الحاجة اليه ولان القاضي لا يفرغ للكتابة غالبا **عدلا**
 في الشهادة لنؤمن حياته **لاكر اخر** لها من زيارتي عارفا **بكتا** **بالحق**
مخاص **وتجلا** وكتب حتمية له علم صحة ما يكتبه من فساد **شرطا** فيها
 والحض بغير العلم ما يكتب فيه ما جرى للمساكين في المجاري فان ارد عليه
 الحكم او تنفيذ يسمى **سجدة** وقد يطلقان على ما يكتب **فقيها** بما زاد على
 ما يشترط من احكام الكتابة لئلا يوتي من قبل الجهل **عقبا** عن الطبع لئلا